

Distr.
GENERAL

A/51/499
15 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH/SPANISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ١٠٧ من جدول الأعمال

برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

تنفيذ برنامج أنشطة العقد

تقرير الأمين العام

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
٣	٢٩-١ مقدمة - أولاً
٤	١٧-١٠ اللجنة الفرعية المعنية بمنح التمييز وحماية الأقليات - ألف
٥	٢٩-١٨ الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين - باء
٧	٩٣-٣٠ برنامج عمل العقد - ثانياً
٧	٩٣-٣٤ الأنشطة التي تضطلع بها القطاعات الرئيسية
٧	٤٦-٣٥ ١ - احتفالات الأمم المتحدة
٧	٤٢-٣٥ (أ) اليوم الدولي للسكان الأصليين في العالم
٩	٤٦-٤٣ (ب) الاحتفال الرسمي بالعقد في المؤتمرات الدولية
٩	٦٠-٤٧ ٢ - أنشطة المنسق ومركز حقوق الإنسان
٩	٥٢-٤٧ (أ) صندوق التبرعات للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم
١٠	٥٤-٥٣ (ب) برنامج الزمالات
	٥٥ (ج) حلقة دراسية للخبراء بشأن التجارب العملية المتعلقة بحقوق ومطالبات الشعوب الأصلية في مجال الأراضي
١٠

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
١١	٦٠-٥٦ (د) حلقة عمل للشعوب الأصلية في منطقة المحيط الهادئ عن مشروع إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية ..
١١	٧٠-٦١ ٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
١٣	٧٤-٧١ ٤ - أنشطة المنظمات الإقليمية
١٤	٨٢-٧٥ ٥ - أنشطة الدول الأعضاء
١٥	٨٥-٨٣ ٦ - أنشطة منظمات السكان الأصليين
١٦	٩٣-٨٦ ٧ - أنشطة المنظمات غير الحكومية وسائر الأطراف المعنية، بما فيها المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام والدوائر التجارية
١٧	١٠٦-٩٤ ثالثاً - ملاحظات ختامية

المرفقات

٢٠	الأول - صندوق التبرعات للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم؛ تقديرات الإيرادات في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦
٢٢	الثاني - العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم؛ الاجتماع الأول للفريق الاستشاري لصندوق التبرعات للعقد الدولي
٢٤	الثالث - استبيان موجه إلى الجهات المتقدمة بطلبات إلى صندوق التبرعات

أولا - مقدمة

١ - أعلنت الجمعية العامة، بقرارها ١٦٣/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم الذي يبدأ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، والهدف الرئيسي من العقد تعزيز التعاون الدولي على حل المشاكل التي يواجهها السكان الأصليون في مجالات مثل حقوق الإنسان والبيئة والتنمية والتعليم والصحة.

٢ - وطلبت الجمعية العامة، بموجب نفس القرار، إلى الأمين العام أن يعين الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان منسقا لشؤون العقد.

٣ - واعتمدت الجمعية العامة، بالقرار ٢١٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بشأن العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، برنامج الأنشطة القصير الأجل لعام ١٩٩٥، الوارد في المرفق الثاني من تقرير الأمين العام^(١) ودعت لجنة حقوق الإنسان إلى أن تدرسه في دورتها الحادية والخمسين.

٤ - وأوصى المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، المعقود في فيينا في إعلانه وبرنامج عمله، بأن تعلن الجمعية العامة عقدا دوليا للسكان الأصليين في العالم، يبدأ في عام ١٩٩٤، ويتضمن برامج عملية المنحى يجري البت فيها مشاركة مع السكان الأصليين. وأوصى المؤتمر بإنشاء صندوق استئماني للتبرعات وبأنه ينبغي النظر في إنشاء منتدى دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة.

٥ - واعتمدت الجمعية العامة، في القرار ١٥٧/٥٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم. واعتمدت الجمعية العامة عددا من التوصيات بشأن العقد وقررت أنه ينبغي استعراض برنامج الأنشطة واستكماله طوال العقد وأنه ينبغي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة أن يستعرضا، في منتصف العقد، نتائج الأنشطة للتعرف على العقبات التي تواجه بلوغ أهداف العقد والتوصية بحلول لتذليل هذه العقبات.

٦ - وكان من أهداف العقد الدولي اعتماد مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق السكان الأصليين الذي تجري مناقشته حاليا في الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان، المنشأ عملا بقرار اللجنة ٢٢/١٩٩٥ المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٥، وإنشاء منتدى دائم للسكان الأصليين داخل الأمم المتحدة. وسيكون القصد من المنتدى هو إيجاد ساحة دائمة يمكن فيها للسكان الأصليين أن يثيروا ويناقشوا المسائل التي تهمهم مع الحكومات. ويمكن للسكان الأصليين تشجيع السلم والازدهار وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

٧ - وقد اضطلعت الأمم المتحدة بمجموعة من الأنشطة التي تتصل بحقوق السكان الأصليين. وشملت دراسة للمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة المعقودة بين الدول والشعوب الأصلية وترتيا بشأن حماية تراث الشعوب الأصلية. وفي آذار/مارس ١٩٩٦، عقدت حلقة دراسية للخبراء بشأن الخبرات العملية المتعلقة بحقوق ومطالبات السكان الأصليين المتعلقة بالأراضي، في هوايت هورس، كندا، بناء على دعوة من الحكومة الكندية ومركز حقوق الإنسان. ونوقش الموضوع الهام المتعلق بحقوق السكان الأصليين

في مؤتمرات شتى رفيعة المستوى، من بينها الموئل الثاني المعقود في استانبول في حزيران/يونيه ١٩٩٦ والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة المعقود في بيجين في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

٨ - ويركز مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان تركيزا خاصا على التعاون الدولي من أجل حل المشاكل التي تواجهها الشعوب الأصلية ويعطي أولوية لتشجيع وضمان استمرار الحوار بين الحكومات والسكان الأصليين. ويدعو الحكومات والمنظمات غير الحكومية إلى إيجاد سبل أفضل لتعزيز تقديم المساعدة التقنية إلى السكان الأصليين وتشجيع منظماتهم على إيجاد حلول لمشاكلهم وتنفيذها.

٩ - وقد عقد المفوض السامي لحقوق الإنسان ومركز حقوق الإنسان، في إطار هيكله المؤسسي الجديد، العزم على تعزيز الجهود وبذلها مجددا لبلوغ أهداف برنامج أنشطة العقد الدولي.

ألف - اللجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات

١٠ - نظرت اللجنة الفرعية، في دورتها الثامنة والأربعين المعقودة في الفترة من ٢ إلى ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦، في البند المتصل بالتمييز ضد الشعوب الأصلية وأوصت^(٧) بأن يتعاون الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين، بوصفه هيئة خبراء في تقديم أية إيضاحات مفاهيمية أو إجراء أي تحليل، مما قد يساعد أيضا الفريق العامل الذي أنشأته لجنة حقوق الإنسان على مواصلة وضع مشروع إعلان بشأن حقوق السكان الأصليين. وأوصت أيضا بأن يواصل الفريق العامل في دوراته المقبلة التصدي للمسائل المتعلقة بالصحة وغيرها من المسائل الهامة بما في ذلك التعليم والتنمية والبيئة والأراضي.

١١ - وطلبت اللجنة الفرعية إلى الأمين العام أن يدعو الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية ومنظمات السكان الأصليين والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم معلومات وبيانات، ولاسيما بشأن المسائل التي تتصل بـ "السكان الأصليين: الأراضي والبيئة" والصحة؛ وأن تتاح بوصفها ورقة معلومات أساسية في الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل.

١٢ - وفيما يتعلق وصندوق الأمم المتحدة للتبرعات للسكان الأصليين وصندوق التبرعات للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، أوصت اللجنة الفرعية^(٨) بأن تنشئ إدارات الأمم المتحدة المختصة حسابين مستقلين وهيئتين مستقلتين للصندوقين وأن تنقل، إذا أمكن ذلك، الإدارة المالية للصندوقين من نيويورك إلى جنيف.

١٣ - وفيما يتعلق بالعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، أوصت اللجنة الفرعية^(٩) بأن يعتمد مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق السكان الأصليين في أقرب وقت ممكن من العقد الدولي. وأوصت بأنه ينبغي لمركز حقوق الإنسان أن ينظم حلقة عمل للصحفيين من السكان الأصليين بغية تحسين نشر المعلومات عن الأمم المتحدة وأنشطتها المتصلة بالشعوب الأصلية وأنه ينبغي للمركز أن ينظم المزيد من الاجتماعات التقنية المتصلة بحقوق ومطالبات السكان الأصليين من الأراضي، مع التركيز على مسائل من قبيل عملية التفاوض ونظم الإدارة المشتركة.

١٤ - وفيما يتعلق بالمنتدى الدولي للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة، أوصت اللجنة الفرعية^(٥) بأنه ينبغي لمركز حقوق الإنسان أن ينظم حلقة عمل ثانية بشأن إنشاء منتدى دائم للشعوب الأصلية في مطلع عام ١٩٩٧. وأوصت بأنه ينبغي إنشاء المنتدى الدائم في وقت مبكر من العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم وأن تشمل ولايته المسائل المتصلة بجميع المجالات المدرجة في برنامج أنشطة العقد الدولي.

١٥ - وفيما يتعلق بمسألة حرية العقيدة للسكان الأصليين، أوصت اللجنة^(٦) بأنه ينبغي للمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بالتعصب الديني أن يستكشف على نحو متعمق أثر المؤثرات الخارجية على قدرة تلك المجتمعات على ممارسة معتقداتها.

١٦ - وفيما يتعلق بحماية تراث السكان الأصليين، أوصت اللجنة الفرعية^(٧) لجنة حقوق الإنسان بأن تعتمد مشروع مقرر يوصي بأن يعهد إلى السيدة إيريك - إيرين أ. دايس بولاية مستمرة لتبادل المعلومات مع جميع أقسام منظومة الأمم المتحدة المشتركة في الأنشطة المعنية بتراث السكان الأصليين بقصد تيسير التعاون والتنسيق وتشجيع المشاركة الكاملة للسكان الأصليين في تلك الجهود.

١٧ - وفيما يتعلق بإجراء دراسة عن حقوق الإنسان للسكان الأصليين، أوصت اللجنة الفرعية^(٨) لجنة حقوق الإنسان بأن تعتمد مشروع مقرر تعين فيه السيدة إيريك - إيرين دايس مقرر خاصة لإجراء دراسة شاملة عن حقوق الأراضي للسكان الأصليين وطلبت إلى المقررة الخاصة أن تقدم تقريرا تمهيديا إلى الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين في دورته الخامسة عشرة وإلى اللجنة الفرعية في دورتها التاسعة والأربعين. وأوصت أيضا بأن يوافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على هذا التعيين وأن يقره.

باء - الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين

١٨ - القصد من اجتماعات الفريق العامل المعني بالسكان هو استعراض التطورات المتصلة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين ووضع معايير جديدة في ذلك المجال. واشتملت أبرز إنجازاته على إعداد مشروع إعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية ودعمه للاحتفال بالسنة الدولية للسكان الأصليين في العالم ودعم العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم.

١٩ - ونظر الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين^(٩) في دورته الرابعة عشرة المعقودة في الفترة من ٢٩ تموز/يوليه إلى ٢ آب/أغسطس ١٩٩٦، في تطور المعايير المتصلة بحقوق الشعوب الأصلية والبند الفرعي بشأن "مفهوم الشعوب الأصلية". وستواصل مناقشة هذا البند الفرعي في الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل.

٢٠ - وجرى أيضا النظر في بند فرعي عن الصحة والشعوب الأصلية، وتقرر أن توصي اللجنة الفرعية بأن تطلب من مركز حقوق الإنسان أن ينظم، بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية، اجتماعات ضمن إطار العقد على الصعيدين الاقليمي والدولي يتولى فيها خبراء الصحة الحكوميون والخبراء في مجال صحة السكان الأصليين وغيرهم من المعنيين بذلك المجال وضع مشاريع وبرامج عملية.

٢١ - وأعرب الفريق العامل عن القلق بشأن برنامج تنوع المَجين البشري، لا سيما النقص في المعلومات المتيسرة للشعوب الأصلية التي يستهدفها المشروع. ورأى أنه ينبغي وقف البرنامج إلى أن يصبح جميع السكان الأصليين المتأثرين على اطلاع تام، وأنه ينبغي أن يترك للسكان أو المجتمعات المحلية حرية اتخاذ قرار بالتعاون مع البرنامج من عدمه، وينبغي احترام قرارهم.

٢٢ - ورأى الفريق العامل أن مسألتي الأراضي والصحة ترتبطان ارتباطا وثيقا فيما يتعلق بالسكان الأصليين. ودرس تقارير مقدمة من شتى الحكومات ومنظمات السكان الأصليين تقدم تفاصيل عن خبراتها في مجال الجهود المبذولة لتحسين صحة تلك الشعوب. وتقرر مواصلة دراسة هذا البند في الدورة المقبلة للفريق العامل.

٢٣ - واتفق على أن يدرج في جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل استعراض لمسألة "الشعوب الأصلية: الأراضي والبيئة".

٢٤ - ورأى الفريق العامل أنه ينبغي إنشاء منتدى دائم على أرفع مستوى ممكن داخل منظومة الأمم المتحدة، وأنه ينبغي ألا يستعاض به عن الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين. وأعرب الفريق العامل عن تقديره لحكومة شيلي لعرضها استضافة حلقة العمل الثانية بشأن إمكانية إنشاء المنتدى المقترح؛ ومن المقرر عقد حلقة العمل في مطلع عام ١٩٩٧.

٢٥ - وطلب الفريق العامل من الحكومات والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة أن تتعاون عن كثب مع الشعوب الأصلية لدى التوصل إلى اتفاقات تضمن تحقيق أهداف العقد.

٢٦ - صندوق التبرعات للعقد الدولي. رأى الفريق العامل أنه من الضروري أن يطلب من الحكومات والهيئات الخاصة أن تتبرع بمزيد من السخاء لصندوق التبرعات للعقد الدولي كيما يمكن تحقيق الأهداف الأساسية للعقد.

٢٧ - وأوصى الفريق العامل بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية كيما تسمح له بمواصلة الأعمال المتعلقة بأحد الأهداف الرئيسية للعقد، أي تطوير المعايير الدولية لتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية.

٢٨ - واتفق على أن توجه الدعوة إلى الحكومات والهيئات الحكومية الدولية ومجتمعات ورابطات السكان الأصليين والهيئات غير الحكومية داخل منظومة الأمم المتحدة كي تقدم تعليقات عن مفهوم الشعوب الأصلية وأيضا عن المسائل التي اتفق على مناقشتها في الدورة الخامسة عشرة.

٢٩ - وقرر الفريق العامل أن يوصي اللجنة الفرعية بالاضطلاع بدراسة شاملة لمشكلة الاعتراف بحقوق السكان الأصليين في الأراضي وتعيين مقرر خاص معني بهذا الموضوع.

ثانيا - برنامج عمل العقد

- ٣٠ - في القرار ١٥٧/٥٠ اعتمدت الجمعية العامة برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم. وفي بيان أهداف العقد، يلاحظ أنه كان ثمة اهتمام كبير بدور التعاون الدولي في مجال حل المشاكل التي يواجهها السكان الأصليون في ميادين من قبيل حقوق الإنسان والبيئة والتنمية والصحة والثقافة والتعليم.
- ٣١ - والبرنامج ينص على أن التعليم له أهمية حيوية فيما يتصل بحل المشاكل التي تواجه الشعوب الأصلية، ويؤكد أن هناك حاجة إلى تشجيع وحماية حقوق الإنسان لدى الشعوب الأصلية.
- ٣٢ - وهو يوصي بإنشاء محفل دائم للسكان الأصليين داخل منظومة الأمم المتحدة، وكذلك باعتماد مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.
- ٣٣ - وهو يصرح بأنه ينبغي تقييم أهداف العقد من خلال النتائج القابلة للقياس التي تنطوي على تحسين معيشة السكان الأصليين والتي يمكن تقييمها في منتصف العقد وفي نهايته.

الأنشطة التي تضطلع بها القطاعات الرئيسية

- ٣٤ - توصي الجمعية العامة، في قراراتها ١٦٣/٤٨ و ٢١٤/٤٩ و ١٥٧/٥٠ المتعلقة بالعقد، بأن تسهم منظومة الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية وسائر الأطراف المعنية في أنشطة وأهداف العقد، هي والشعوب الأصلية.

١ - احتفالات الأمم المتحدة

(أ) اليوم الدولي للسكان الأصليين في العالم

- ٣٥ - أقيمت احتفالات بمناسبة اليوم الدولي للسكان الأصليين في العالم، لثاني مرة، في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٦ بمقر الأمم المتحدة في نيويورك وبمكتب الأمم المتحدة بجنيف، وقد شاركت في هذه الاحتفالات الشعوب الأصلية والحكومات والمنظمات غير الحكومية. وكان ثمة بحث للجوانب ذات الصلة من جوانب حقوق الإنسان مع إيلاء الاهتمام لحق الشعوب الأصلية في الصحة.
- ٣٦ - وكان من بين المشاركين في الاحتفالات بنيويورك، ممثلون لجماعة الهنود الأمريكيين واتحاد الشعوب الأصلية في إكوادور، كما حضر أيضا ممثل لشعب ماسيرو ماساي بكينيا.
- ٣٧ - وقام الأمين العام في خطابه بالتصويه بأن العقد الدولي يشجع على اتخاذ إجراءات محددة في مجالات هامة من قبيل حقوق الإنسان وحماية البيئة وإمكانية الوصول إلى الصحة والتعليم، وذلك مع مشاركة الشعوب الأصلية في هذه المجالات على نحو نشط؛ وأشار الأمين العام أيضا إلى الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة في تعزيز التعاون والتفاهم الدوليين بشأن القضايا الرئيسية التي تهم السكان

الأصليين بالعالم. ودعا المجتمع الدولي الى مضاعفة جهوده في ميدان تناول الاهتمامات والمطالبات المشروعة للسكان الأصليين.

٣٨ - وفي خطاب موجه بنيويورك بمناسبة اليوم الدولي للسكان الأصليين في العالم، تحدث مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن ضرورة وضع معايير لتشجيع وحماية حقوق السكان الأصليين، واستصواب دراسة الجوانب الأساسية لحياتهم. وأوضح أنه ينبغي أن تزداد إمكانية وصول الشعوب الأصلية لعمليات صنع القرار، سواء على المستوى الوطني أم الدولي. وشدد على أن ثمة حاجة ملحة لوضع صكوك دولية من أجل حماية الشعوب الأصلية في أقاليمها التقليدية، مع القيام فورا بتنفيذ هذه الصكوك بوصفها تمثل السبيل الوحيد لبقاء هذه الشعوب.

٣٩ - وقد شمل الاحتفال الذي أقيم بمقر الأمم المتحدة بنيويورك اجتماع فريق يتألف من ممثلي مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بنيويورك ومنظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). وذلك الى جانب ثلاثة خبراء في الشؤون الصحية للسكان الأصليين - وهم مدير الخدمات الصحية بالمجلس المجتمعي للهنود الأمريكيين وعضو باتحاد الشعوب الأصلية بإكوادور وممثل لشعب ماساي بكينيا. ونظر الفريق في موضوع السكان الأصليين والصحة، وقرر أنه ينبغي تسليط الضوء على أربعة جوانب أساسية لهذا الموضوع مع القيام بتحليلها، وهذه الجوانب هي: الإحصاءات، والإعلام والتثقيف، والنباتات الطبية، والتغذية.

٤٠ - وفي الاحتفال الذي أقيم بمكتب الأمم المتحدة بجنيف بمناسبة اليوم الدولي للسكان الأصليين في العالم، بدأت الإجراءات ذات الصلة بالإدلاء ببيان من جانب رئيسة الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين، حيث تحدثت عن صلة السكان الأصليين بالطبيعة، وأعربت عن ثقتها في العدالة. وقد حضر هذا الاحتفال مندوبون عن منظمة الصحة العالمية وممثلو شعب إيمارا ببوليفيا وهو من الشعوب الأصلية، وشعب ماوري بنيوزيلندا ومركز الموارد القانونية الهندية بالولايات المتحدة.

٤١ - وشمل الاحتفال بمكتب الأمم المتحدة بجنيف عقد اجتماع مائدة مستديرة حضره ممثلون لمنظمة الصحة العالمية، والرئيسة - المقررة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين بالنيابة عن مركز حقوق الإنسان، ومندوبان لمجلس الكنائس العالمي، حيث كان أحدهما يمثل شعب إيمارا ببوليفيا وكان الثاني يمثل شعب ماوري بنيوزيلندا، ومندوب عن مركز الموارد القانونية الهندية بالولايات المتحدة.

٤٢ - وتناول اجتماع المائدة المستديرة موضوع السكان الأصليين والصحة. وركزت المناقشات على أهمية الجانب الروحي بوصفه عنصرا من عناصر الصحة لدى السكان الأصليين؛ وكذلك على صون الحقوق في الأرض والحقوق الإقليمية باعتبارها مكونا أساسيا من المكونات الصحية لدى هؤلاء السكان؛ وأيضا على توفير العدالة والاحترام لنظرة عالم السكان الأصليين فيما يتصل بالصحة. وقدم ممثلو منظمة الصحة العالمية تفاصيل عن البرامج الصحية وتأثيرها على السكان الأصليين. وأوصي بإجراء دراسة أكثر عمقا لمسألة

السكان الأصليين والصحة، مع إشراك الدول والوكالات المتخصصة بالشؤون الصحية والسكان الأصليين أنفسهم في هذا المجال على نحو نشط.

(ب) الاحتفال الرسمي بالعدد في المؤتمرات الدولية

٤٣ - احتفل بالعدد باعتبار ذلك جزءاً من أعمال شتى المؤتمرات الدولية المعنية بأهدافه ومواضيعه. وهذه المؤتمرات تتضمن مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(١٠)، الذي عقد بكوبنهاغن في آذار/مارس ١٩٩٥، وقد أعلن هذا المؤتمر أنه يقدر ويؤيد السكان الأصليين فيما يسعون إليه من تنمية اقتصادية واجتماعية، ويكن كامل الاحترام لهويتهم وتقاليدهم وأشكال تنظيمهم الاجتماعي وقيمهم الثقافية.

٤٤ - وقام المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة^(١١) الذي عقد ببيجنغ في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، في إعلانه وخطة عمله، بالمطالبة بمضاعفة الجهود المبذولة من أجل كفالة تمتع كافة النساء والفتيات، اللاتي يواجهن عقبات تحول دون تفويض السلطة لهن وتقدمهن بسبب عوامل مختلفة من قبيل الانتماء للسكان الأصليين، بجميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، على قدم المساواة.

٤٥ - والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، الذي عقد بالقاهرة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤^(١٢)، قد أشار في برنامج عمله الى أهمية إدراج مناظير واحتياجات مجتمعات السكان الأصليين في مجال تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم البرامج المتعلقة بالسكان والتنمية والبيئة التي تؤثر على هؤلاء السكان الأصليين؛ وكفالة تزويد السكان الأصليين بالخدمات السكانية والإنمائية التي يعتبرونها ملائمة لهم على الصعد الاجتماعية والثقافية والايكولوجية؛ ودراسة العوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تضير بوضع السكان الأصليين.

٤٦ - ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، الذي عقد باستنبول في الفترة من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦، قد تضمن تنظيم اجتماع مائدة مستديرة بمشاركة من ممثلي السكان الأصليين؛ وقد نوقش ذلك الموضوع الهام المتصل بالمستوطنات البشرية للسكان الأصليين في جلسة عامة، كما أُعيد تأكيد مبادئ التنمية المستدامة. وأُدرج هذا البند في خطة العمل العالمية للمؤتمر.

٢ - أنشطة المنسق ومركز حقوق الإنسان

(أ) صندوق التبرعات للعدد الدولي للسكان الأصليين في العالم

٤٧ - أنشئ صندوق التبرعات للعدد عملاً بقراري الجمعية العامة ١٦٣/٤٨ و ٢١٤/٤٩ بهدف تمويل المشاريع والبرامج أثناء العقد وتعزيز التعاون الدولي بشأن حل المشاكل التي تواجه السكان الأصليين.

٤٨ - وصندوق التبرعات هذا يخضع لإدارة الأمين العام وفقاً للقواعد والنظم المالية للأمم المتحدة. وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، كانت الموارد المتوفرة بالصندوق تبلغ ٧٧٢ ٢٧٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (انظر المرفق الأول).

٤٩ - وعملا بقرار الجمعية العامة ١٥٧/٥٠، أنشئ فريق استشاري لصندوق التبرعات^(٣)، وقد قرر هذا الفريق في أول اجتماع له أن يضع مبادئ توجيهية وأن يصوغ استبياناً (انظر المرفقين الثاني والثالث) بشأن المطالبة بتوفير دعم مالي للصندوق، كما قرر أن ينظر في المستقبل القريب في تحليل واعتماد المشاريع المقدمة من السكان الأصليين أو المعروضة من أجلهم.

٥٠ - وأوصى الفريق الاستشاري، في اجتماعه الأول، أن يقوم منسق العقد، في إطار الموارد المتاحة، بإعطاء الأولوية لمسألة تنظيم حلقة تدريبية دولية ثانية بشأن إمكانية إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين، ووضع برنامج للمنح الدراسية للراغبين من السكان الأصليين في اكتساب الخبرة في مجال أنشطة منظومة الأمم المتحدة، مما هو موصى به في قرار الجمعية العامة ١٥٧/٥٠.

٥١ - وأوصى الفريق الاستشاري بالقيام، بالاشتراك مع منظمة اليونسكو، برعاية البرنامج التدريبي لحقوق الإنسان والمتصل بتمثلي السكان الأصليين والمندوبين الرسميين لبيرو وإكوادور، وهو برنامج يتخطى الحدود الوطنية، وتوفير دعم تقني لعقد حلقة تدريبية إعلامية بشأن مشروع الإعلان المتعلق بحقوق السكان الأصليين بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، الذي اقترحه حكومة فيجي، وتقديم المساعدة اللازمة لمشروع السكان الأصليين الذي أعده المكتب الإعلامي لمنطقة شرق أفريقيا، والذي يوجد مقره في كينيا.

٥٢ - وسوف يعقد الفريق الاستشاري اجتماعه الثاني في الربيع الأول من عام ١٩٩٧، وذلك لتحليل المشاريع المقدمة من السكان الأصليين أو المعروضة من أجلهم بهدف وضع توصيات بشأنها.

(ب) برنامج الزمالات

٥٣ - ينفذ مكتب الأمم المتحدة في جنيف في عام ١٩٩٧ برنامجاً تجريبياً للزمالات القصيرة الأجل للشعوب الأصلية. وسوف يشتمل البرنامج على التدريب والتطبيق العملي في مجال حقوق الإنسان ومنظومة الأمم المتحدة. وسيتم تنفيذه بالتعاون مع منظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية. وستمنح الزمالات إلى ممثلي ثلاث مناطق مختلفة يختارهم الفريق الاستشاري التابع لصندوق التبرعات للعقد الدولي من بين الطلبات الواردة قبل ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

٥٤ - واجتمع وفد تابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في شباط/فبراير ١٩٩٦ مع المفوض السامي لحقوق الإنسان والمسؤولين في مركز حقوق الإنسان للنظر في الأنشطة التي يمكن تنفيذها على نحو مشترك في إطار العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم. وقد منحت الأولوية لبرامج التدريب العابرة للحدود في مجال حقوق الإنسان من أجل الشعوب الأصلية في بيرو وإكوادور والذي سيبدأ تنفيذه قريباً بالتعاون مع صندوق التبرعات للعقد الدولي.

(ج) حلقة دراسية للخبراء بشأن التجارب العملية المتعلقة بحقوق ومطالبات الشعوب الأصلية في مجال الأراضي

٥٥ - عقدت الحلقة الدراسية في هويت هورس بكندا في آذار/مارس ١٩٩٦ بدعوة من مركز حقوق الإنسان وحكومة كندا استجابة للاقتراح الوارد في قرار الجمعية العامة ٢١٤/٤٩. واشترك في الحلقة

الدراسية خبراء مستقلون وحكوميون وخبراء في شؤون الشعوب الأصلية من مختلف أنحاء العالمي وقدموا اقتراحات لحماية وتنمية الأراضي والأقاليم الخاصة بالشعوب الأصلية. وقدمت مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات^(٤) إلى الحكومات والشعوب الأصلية ومنظماتها وإلى المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

(د) حلقة عمل للشعوب الأصلية في منطقة المحيط الهادئ عن مشروع إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية

٥٦ - انعقدت حلقة العمل في سوافا، بفيجي في الفترة من ٢ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وقد نظمتها حكومة فيجي وقدم الدعم لها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتحاد الأوروبي ولجنة الخدمات التابعة للأصدقاء الأمريكيين ومركز حقوق الإنسان.

٥٧ - وطلبت حكومة فيجي الدعم من صندوق التبرعات للعقد الدولي من أجل اشتراك ثلاثة من الاختصاصيين في حلقة العمل: هم الرئيس ومقرر الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين والمقرر الخاص للجنة الفرعية وعضو الفريق العامل وأمين الفريق العامل المعني بمشروع الإعلان. وبناء على توصية الفريق الاستشاري لصندوق التبرعات للعقد الدولي قرر المنسق تقديم الدعم لحلقة العمل.

٥٨ - وضمت قائمة المشتركين ٤٠ ممثلاً لمنظمات الشعوب الأصلية من استراليا ونيوزيلندا وبولينزيا الفرنسية وهاواي وكالدونيا الجديدة وبابوا غينيا الجديدة وجزر سليمان وتونغا وفانواتو وساموا الغربية بالإضافة إلى ممثل لحكومة فيجي وممثل لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومراقبين من السفارتين الاسترالية والنيوزيلندية.

٥٩ - النتائج والمتابعة. لم يكن السكان الأصليون في جزر جنوب المحيط الهادئ ملمين تماماً بأنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية أو بحقوق الإنسان عموماً. وتم الإعراب عن الاهتمام بمشروع الإعلان وأيضاً بالمبادرات الأخرى مثل العقد الدولي واقتراح إنشاء محفل دائم. وأصبحت حلقة العمل سابقة لإثارة مزيد من الاهتمام في المنطقة بعمل مركز حقوق الإنسان. ومن المأمول أن تزداد مشاركة السكان الأصليين في المنطقة في اجتماعات حقوق الإنسان. وسيرسل مركز حقوق الإنسان لجميع المشاركين مزيداً من المعلومات عن الفريقين العاملين وعن صناديق التبرعات الحالية.

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة

٦٠ - توصي الجمعية العامة في قرارها ١٥٧/٥٠ واستناداً إلى الأهداف الواردة فيه بضرورة قيام منظومة الأمم المتحدة بإنشاء مراكز تنسيق لقضايا السكان الأصليين وأن تعتمد برامج للعقد وأن تضع مواد لتدريب الشعوب الأصلية في مجال حقوق الإنسان وعقد مشاورات بشأن العقد مع جميع الأطراف المعنية.

٦١ - المشاوراة المشتركة بين الوكالات بشأن الشعوب الأصلية: دعا مركز حقوق الإنسان إلى اجتماع لوكالات الأمم المتحدة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦ للتشاور معها بشأن أنشطتها فيما يتعلق بالشعوب الأصلية. وتم تقديم المعلومات التالية.

٦٢ - تنفذ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) مشروعاً في غواتيمالا يسمى عالم المايا في مجالات التعليم والعلوم وحقوق الإنسان ويؤكد على الهوية الثقافية والتنوع البيولوجي. وكجزء من الأنشطة التي يتم تنفيذها في إطار العقد العالمي للتنمية الثقافية تعمل اليونسكو على الاعتراف بآداب الشعوب الأصلية وتعزيز اللغات التقليدية.

٣٦ - وأنشأت منظمة الصحة العالمية مركز اتصال يعنى بالشعوب الأصلية لمعالجة جميع المسائل المتصلة ببرامج الشعوب الأصلية. وبمناسبة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، اعتمدت جمعية منظمة الصحة العالمية القرار ٢٦/٤٩ (WHA 49.26) وحثت الدول الأعضاء على تعيين مراكز اتصال تعنى بالمسائل ذات الصلة بصحة الشعوب الأصلية.

٦٤ - وتعالج منظمة العمل الدولية مسائل الشعوب الأصلية بموجب الاتفاقيتين ١٠٧ و ١٦٩ المتعلقة بحقوق الإنسان، وتقدم المساعدة التقنية بهدف تنفيذ والتصديق على الاتفاقيتين. وعملت مع وزارة القوميات في الاتحاد الروسي لتنظيم اجتماع في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ كان الهدف منه تعبئة المساعدة التقنية الدولية من أجل الشعوب الأصلية في تلك البلاد ومناقشة التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٩ المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية. ويوجد أيضاً مشروع لتعزيز حقوق الشعوب الأصلية والقبلية وفقاً للمعايير التي وضعتها منظمة العمل الدولية.

٦٥ - وتنفذ منظمة العمل الدولية برامج لتقديم المساعدة التقنية في بوليفيا وغواتيمالا والفلبين وبعض البرامج التدريبية لمصلحة الشعوب الأصلية بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية. كما تنفذ برنامجاً إقليمياً لدعم اعتماد الشعوب والمجتمعات الأصلية والقبلية على الذات من خلال التعاونيات ومنظمات المساعدة الذاتية الأخرى. وظل هذا البرنامج يعمل منذ عام ١٩٩٣ ونفذ بموجبه ١٧ مشروعاً تجريبياً في الفلبين والهند وأمريكا الوسطى.

٦٦ - ويدرس برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تنفيذ أنشطة لمصلحة الشعوب الأصلية تحت عناوين: وضع سياسة إعلامية جديدة لترويج النشر العام المكثف للوثائق وإنشاء مركز اتصال للشعوب الأصلية ضمن البرنامج.

٦٧ - وينفذ البنك الدولي من خلال إدارة آسيا وأمريكا اللاتينية مشاريع تولى اهتماماً خاصاً للشعوب الأصلية. ويوجد اتجاه لمراعاة الحق في الأرض وحقوق الملكية الفكرية للشعوب الأصلية.

٦٨ - وتعمل بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حقوق الإنسان والامتثال للالتزامات الاتفاقية الشاملة لحقوق الإنسان في غواتيمالا على تحديد القضايا المتعلقة بالهوية والتمييز والثقافة والحق في الأرض. وتدعم هذه

القضايا الاتفاقية رقم ١٦٩. كما تشترك البعثة أيضا في وضع برامج التعاون التقني التي حددتها اتفاقات السلام.

٦٩ - ويعمل الاتحاد الدولي لحماية الأنواع الجديدة من النباتات وهو منظمة حكومية دولية أنشأتها الاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات على تعزيز حقوق الملكية الفكرية. وهو يعترف بوجود صلة وثيقة بين حقوق الملكية الفكرية وحفظ النباتات وحقوق الشعوب الأصلية في أراضيها وفي بقائها.

٧٠ - وتؤكد أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي على أهمية إطار عمل الاتفاقية فيما يتعلق باحترام ابتكارات وممارسات الشعوب الأصلية وأسلوب حياة المجتمعات المحلية التقليدية وهو موضوع تحاول معالجته.

٤ - أنشطة المنظمات الإقليمية

٧١ - تقوم لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، حاليا بإعداد إعلان للبلدان الأمريكية بشأن حقوق السكان الأصليين، وقد اعتمدت اللجنة مشروعها له في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وتجري اللجنة مشاورات مع الحكومات ومنظمات السكان الأصليين، لفترة مطولة تنتهي في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، من أجل تنقيح مشروع الإعلان وتقديمه بعد ذلك إلى الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية لكي تنظر فيه في عام ١٩٩٧.

٧٢ - وتفيد لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بأن منظمات للسكان الأصليين في الأمريكتين قد نظرت في مشروع الإعلان. وتمت مناقشته في الاجتماع العالمي للسكان الأصليين المعقود في بيرو في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، وفي حلقة دراسية لنقابة المحامين في كندا عقدت في أوتوا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، وفي اجتماع دولي بشأن مشروع إعلان البلدان الأمريكية الذي نظمته المؤسسة الكندية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في كندا في شباط/فبراير ١٩٩٦، وفي محافل أخرى.

٧٣ - وقامت منظمات حكومية وغير حكومية أخرى، مثل إدارة شؤون السكان الأصليين في وزارة التعليم بنزويلا، ومنظمة السكان الأصليين الوطنية في السلفادور، ورابطة كونا نابغوانا في بنما، والمجلس الأعلى لقبائل الكري (كويبك)، ونقابة المراكز الثقافية "مابوشي دي كانيته"، بتقديم ملاحظاتها بشأن مشروع الإعلان إلى لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

٧٤ - وتهتم منظمة الصحة للبلدان الأمريكية بصحة السكان الأصليين منذ عام ١٩٩٢. وفي خطة عملها لعام ١٩٩٥، اقترحت المنظمة منح الأولوية لوضع برامج موجهة للسكان الأصليين، بما في ذلك برنامج للطب التقليدي وبرنامج دون إقليمي في مجالي الاتصالات والتنسيق.

٥ - أنشطة الدول الأعضاء

٧٥ - تجدر الإشارة إلى اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن السكان الأصليين والقبليين في البلدان المستقلة (الاتفاقية رقم ١٦٩) التي صدقت عليها حتى الآن ١٠ بلدان هي: باراغواي وبوليفيا وبيرو والدانمرك وغواتيمالا وكوستاريكا وكولومبيا والمكسيك والنرويج وهندوراس.

٧٦ - ومن ضمن الدول الأعضاء التي أبلغت عن إنشاء لجان وطنية من أجل العقد، هناك بوليفيا وبيرو. ويمثل هذا الإجراء إحدى الطرق التي استجابت بها الدول للقرارات المتعلقة بالعقد. والدول الأعضاء مطالبة بأن تحذو حذو هذه الاستجابة بإنشاء لجان وطنية من أجل العقد.

٧٧ - وتفيد حكومة بوليفيا بأن إصلاحات دستورية وتعليمية جذرية قد أُجريت للاعتراف بالحقوق الخاصة للسكان الأصليين. وفي عام ١٩٩٦، عقد أول مؤتمر متعدد الإثنيات للنساء البوليفيات من أجل النظر في المشاكل التي تواجهها فيما يتعلق بنوع الجنس والثقافة.

٧٨ - وأعلن الوزير الكندي لشؤون السكان الهنود وتنمية المناطق الشمالية أن حكومة كندا تعترف بيوم ٩ آب/أغسطس كاليوم الدولي للسكان الأصليين وتحتفل به، وأشار بشكل خاص إلى أهمية التجارة والتنمية الاقتصادية بالنسبة للسكان الأصليين في كندا. وتلاحظ الحكومة أن المبادرات الثنائية على الصعيد العالمي قد أسفرت عن زيادة في عدد الشركات وفي مشاركة السكان الأصليين في كندا في التجارة الدولية. وفي اليوم الدولي، تعترف حكومة كندا بأن أحد أهداف العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم هو تعزيز التعاون الدولي من أجل التوصل إلى حل للمشاكل التي يواجهها السكان الأصليون.

٧٩ - واضطلعت حكومة كندا بعدد من الأنشطة فيما يتعلق بالعقد. فأعلنت يوم ٢١ حزيران/يونيه اليوم الوطني للسكان الأصليين، وهو يوم انقلاب الشمس الصيفي الذي يتسم بأهمية روحية بالغة بالنسبة للسكان الأصليين في كندا. وتشارك في الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة حقوق الإنسان (اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات)، وهي عضو في الفريق العامل المفتوح باب العضوية المنعقد بين الدورات والتابع للجنة حقوق الإنسان الذي يقوم بوضع مشروع إعلان بشأن حقوق السكان الأصليين.

٨٠ - ويتضمن مجلس القطب الشمالي الذي تنتمي كندا إلى عضويته بلدان ومنظمات منطقة القطب الشمالي مثل مؤتمر انويت للقطب الشمالي، والمجلس السامي، ورابطة الأقليات من السكان الأصليين في شمال الاتحاد الروسي وسيبيريا والشرق الأقصى لهذا الاتحاد، التي تمثل أغلبية السكان الأصليين في منطقة القطب الشمالي. ويعمل المجلس على مشروعين أساسيين هما: استراتيجية لحماية البيئة واستراتيجية للتنمية المستدامة لمنطقة القطب الشمالي. وأحد أهداف الإعلان المشترك بين كندا والمكسيك الموقع في حزيران/يونيه ١٩٩٦ هو تنمية التجارة بين السكان الأصليين في كلا البلدين.

٨١ - وفي آذار/مارس ١٩٩٦، عقدت حكومة الفلبين الدورة الأولمبية الثقافية العالمية للسكان الأصليين والشباب/مؤتمر القمة العالمي للسلام والتنمية المستدامة تحت شعار "شراكة مع الشباب في العمل من أجل

السلام والتنمية المستدامة". واعتمد مؤتمر القمة إعلان مانيللا الذي يأخذ في الاعتبار تطلعات وأهداف وبرامج العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، ونتائج المؤتمرات العالمية المعقودة مؤخرا؛ مع مراعاة ضرورة كفالة بقاء الثقافات الإنسانية مع السعي إلى تحقيق التنمية التي تهدف إلى خير الشعوب. ويتضمن الإعلان ثلاثة أجزاء؛ ويتناول الجزء الأول مسألة السكان الأصليين، بينما يتناول الجزء الثاني مسألة الشباب من السكان الأصليين، ويتصدى الجزء الثالث لمسألة شراكة جديدة مع السكان الأصليين.

٨٢ - وكانت المواضيع الرئيسية لمؤتمر القمة هي: الهوية الثقافية والفنون، والأرض والثقافة، وحقوق الإنسان والمسؤوليات، والتعليم والصحة، والمشاركة، والسلام والتنمية المستدامة.

٦ - أنشطة منظمات السكان الأصليين

٨٣ - اجتمع ممثلو منظمات السكان الأصليين في نصف الكرة الغربي ومن ضمنها، المنظمة الوطنية للسكان الأصليين في كولومبيا، ومكتب تنسيق جنسيات السكان الأصليين في إكوادور، والرابطة المشتركة بين الإثنيات لتنمية الأجراف في بيرو، ومجلس جميع أراضي "مابوشيه والي مابوشيه" في شيلي، والمنطقة المستقلة لنيكاراغوا في شمال المحيط الأطلسي، وأمة كونا دي بنما، والمجلس الأعلى لقبائل الكري في كويبك، ومركز المعلومات المتعلقة بالسكان الأصليين في أمريكا الجنوبية ومنظمة SAIC، وذلك في مدينة كوبنهاغن في الفترة من ٥ إلى ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٦، من أجل عقد مناقشة وتبادل التجارب المرتبطة بالمشاكل الحالية التي تواجهها مجتمعاتها المحلية، والنظر في الإجراءات التي ستخضعها في المستقبل من أجل تسوية هذه المشاكل.

٨٤ - وتناول الاجتماع المواضيع التالية: الحقوق الإقليمية والحكم الذاتي وتقرير المصير؛ والتنوع البيولوجي والملكية الفكرية؛ والنساء من السكان الأصليين؛ والصحة والطب التقليدي؛ والاتصالات؛ والدين والروحانية؛ والتعليم والثقافة؛ والاتفاقات الدولية؛ والتعاون الدولي والتنمية من أجل السكان الأصليين.

٨٥ - وأشارت الاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدها الاجتماع إلى أن حق السكان الأصليين وجميع السكان الآخرين في تحديد هويتهم هو حق غير قابل للتصرف. وتركزت المناقشات على أهمية المشاركة المنظمة في الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية والاتحاد الأوروبي من أجل توسيع نطاق التشاور باتباع نهج موحدة فيما يتعلق بوضع صكوك قانونية دولية للسكان الأصليين. وتمثلت ذروة الاجتماع في اعتماد إعلان كوبنهاغن.

٧ - أنشطة المنظمات غير الحكومية وسائر الأطراف المعنية،
بما فيها المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام
والدوائر التجارية

"برلمان" السكان الأصليين في أمريكا

٨٦ - اعتمد "برلمان" السكان الأصليين في أمريكا في اجتماعه العاشر المعقود في ٢٨ و ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦ في كيتو، بإكوادور، بمشاركة ممثلين من إكوادور وبوليفيا وغواتيمالا وكوستاريكا والمكسيك ونيكاراغوا وهندوراس، مشروع اتفاق مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن لغات السكان الأصليين والملكية الفكرية للسكان الأصليين في القارة الأمريكية، واتفاقاً بين منظمة الصحة للبلدان الأمريكية ومنظمة الصحة العالمية بشأن صحة السكان الأصليين.

٨٧ - وفي ذلك الاجتماع، اعتمد إعلان كيتو مع مراعاة جملة أمور منها أن العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم يتيح فرصة مثالية لتشجيع الإجراءات الرامية إلى دعم التنمية العامة للسكان الأصليين.

الفريق المشترك المعني بالسكان الأصليين التابع للبرلمان الأوروبي

٨٨ - يمثل الفريق المشترك المعني بالسكان الأصليين مجموعة غير رسمية من أعضاء البرلمان الأوروبي أنشئت لمناقشة المسائل التي تؤثر على السكان الأصليين. ويشير البرلمان الأوروبي هذه المسائل في الاتحاد الأوروبي. وقد اتخذ قراران يعترفان بأهمية مشاركة السكان الأصليين في القرارات المتخذة بشأن مواضيع تهمهم. وطُلب إلى مجلس أوروبا أن يتخذ موقفاً مشتركاً في إطار الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق باعتماد مشروع الإعلان المتعلق بحقوق السكان الأصليين في سياق العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم.

٨٩ - وفي شيلي، أنشأ معهد الدراسات المتعلقة بالسكان الأصليين التابع لجامعة فرونتيرا، مركزاً للمحافظة على ثقافة السكان الأصليين بهدف إبراز وجود السكان الأصليين في شيلي.

٩٠ - وفي إسبانيا، قرر منتدى التناظر للمفكرين المستقلين التابع لمؤسسة السكان الأصليين، في اجتماع عقد في مدريد في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٦، في جملة ما قرره، أن يحث منظمات الكتاب المماثلة في جميع أنحاء العالم، وبخاصة في البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، على الاعتراف صراحة بحقوق الملكية الفكرية الجماعية للسكان الأصليين.

٩١ - وعقد الحلف الدولي للسكان الأصليين القبلية في الغابات المدارية، الذي يمثل منظمات للسكان الأصليين في ٢٠ بلداً، اجتماعاً في جنيف في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦ من أجل وضع جدول زمني للاجتماعات الدولية التي ستعقد خلال سنتي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ بشأن مواضيع مرتبطة بالسكان الأصليين، وزيادة مشاركة السكان الأصليين في هذه الاجتماعات.

٩٢ - أما لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بالعقد، التي تشترك فيها منظمات السكان الأصليين في العالم، فتجتمع مرة كل شهر في نيويورك لمناقشة المسائل المرتبطة بالعقد.

٩٣ - وعقد الصندوق العالمي من أجل الطبيعة، الذي توجد لديه مؤسسات منتسبة في أكثر من ٥٠ بلداً، عدة اجتماعات مع جماعات محلية ريفية ومن السكان الأصليين لمناقشة مواضيع مثل إدارة المناطق المحمية وحفظ الموارد الطبيعية.

ثالثاً - ملاحظات ختامية

٩٤ - يتسم برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم بأنه شامل للغاية، ولا غنى عنه لحل المشاكل العديدة التي يواجهها السكان الأصليون. وعلى الرغم من كل ما تم عمله وكل التقدم المحرز في السنة الماضية، لا يزال يتعين إنجاز الكثير، لذلك ينبغي لجميع المشاركين بذل جهود أكبر لتعزيز أهداف هذا العقد.

٩٥ - وفيما يتعلق بالهدف الرئيسي لهذا العقد الذي يشير إلى ضرورة تعزيز التعاون الدولي من أجل حل المشاكل التي يواجهها السكان الأصليون في مجالات مثل حقوق الإنسان، والبيئة، والتنمية، والصحة، والثقافة، والتعليم، وبؤرة تركيز العمل المضطلع به، فإنه يوصى بأن تقوم الحكومات، والمنظمات الإقليمية، ومنظمات السكان الأصليين، والهيئات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الأطراف المعنية بإنشاء آليات تنسيق لحل هذه المشاكل.

٩٦ - ويوصى بإنشاء لجان وطنية أو آليات مشابهة على مستويات مختلفة، مع مشاركة السكان الأصليين فيها مشاركة كاملة، وكذلك بإنشاء مراكز تنسيق إقليمية ووطنية ومحلية للمساعدة على تنفيذ خطط العمل.

٩٧ - ويوصى بأن تقوم لجنة حقوق الإنسان باعتماد مشروع قرار اللجنة الفرعية الذي يقضي بتعيين السيدة ايريك - ايرين دايس كمقررة خاصة لإجراء دراسة شاملة عن الحقوق على أراضي السكان الأصليين.

٩٨ - وتستحق الحكومات والمنظمات الخاصة ومنظمات السكان الأصليين والأفراد الشناء على تعاونهم والتبرعات التي قدموها لصندوق تبرعات العقد الدولي. ولكن على الرغم من التقدم المحرز في تحقيق أهداف العقد، فإن موارد الميزانية المتاحة لا تسمح بتنفيذ الأنشطة المزمع الاضطلاع بها تنفيذاً كاملاً؛ ولذلك فمن الضروري أن تقدم الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات المالية والهيئات الخاصة الأخرى مساهمات سخية إلى الصندوق.

٩٩ - ويوصى بالتوسع في نطاق برنامج الزمالات الدراسية الذي يضطلع به مركز حقوق الإنسان وبعض الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة لتدريب السكان الأصليين الذين يرغبون في اكتساب الخبرة في مجال قضايا السكان الأصليين، وبوضع برامج تدريبية وتعليمية للمجتمعات المحلية عن حقوق الإنسان

وحقوق السكان الأصليين، وإعداد دورات تدريبية وبرامج لتقديم المساعدة التقنية في مجال تصميم المشاريع وإدارتها.

١٠٠ - ويوصى بأن تقوم الحكومات ومنظمات السكان الأصليين وغيرها من المنظمات بتشجيع المعلمين والعاملين في مجال الصحة العامة وجميع العاملين في مجتمعات السكان الأصليين أو يتعاملون معها على زيادة المعرفة بثقافات السكان الأصليين واحترامها، وإعداد مواد تعليمية، بلغات السكان الأصليين كلما كان ذلك ممكناً، بما يعكس عناصر الثقافة قيد البحث.

١٠١ - ومن المستصوب أن يقوم مركز حقوق الإنسان بتنظيم حلقة عمل للصحفيين من السكان الأصليين من أجل تحسين نشر المعلومات المتعلقة بالأمم المتحدة وأنشطتها المتصلة بالشعوب الأصلية؛ وأن ينظم المزيد من الاجتماعات الفنية بشأن المسائل المتعلقة بالحقوق على أراضي السكان الأصليين والمطالبات المتعلقة بها.

١٠٢ - ويوصى بأن يقوم منسق العقد، بمعاونة الحكومات، والمنظمات الإقليمية، والدول الأعضاء، ومنظمات السكان الأصليين، والمنظمات غير الحكومية والأطراف المعنية الأخرى، بتنظيم شبكة اتصالات تضمن التوزيع الفوري للمعلومات المتعلقة بالعقد على الجهات المعنية.

١٠٣ - ومن المسلم به أنه تم إحراز تقدم في تحقيق هدف العقد المتمثل في تنفيذ التوصيات التي أصدرتها جميع المؤتمرات الدولية الرفيعة المستوى المتصلة بالسكان الأصليين، ومن المقترح أن تتيح مثل هذه المؤتمرات المزيد من الوقت لمناقشة المسائل المتعلقة بأهداف العقد.

١٠٤ - ومن شأن محفل دائم للسكان الأصليين داخل منظومة الأمم المتحدة أن يوفر لهم ساحة لإثارة القضايا التي تهمهم ومناقشتها، والهدف الرئيسي منه هو تعزيز التنمية والسلام والرفاه وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، ومن المؤمل أن يكون إنشاء هذا المحفل ممكناً في النصف الأول من العقد. وبناء على ذلك، يوصى بأن ينظم مركز حقوق الإنسان حلقة عمل ثانية في أوائل عام ١٩٩٧ بشأن المحفل الدائم، كما هو مقرر، ويرحب بعرض حكومة شيلي باستضافة حلقة العمل الثانية.

١٠٥ - وفيما يتعلق باعتماد مشروع إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق السكان الأصليين وزيادة تطوير المعايير الدولية والتشريعات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان للسكان الأصليين، بما في ذلك اتخاذ وسائل فعالة لرصد وضمان تلك الحقوق، فإنه سيكون من المفيد جداً بالنسبة للسكان الأصليين لو تزامن اعتماد هذا المشروع مع الاحتفال بالذكرى الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في ١٩٩٨. وبالتالي ينبغي تشجيع الفريق العامل ذي الصلة التابع للجنة حقوق الإنسان على مواصلة النظر في مشروع الإعلان وإعداده أثناء دورته من ٢١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

١٠٦ - ونظراً لأنه ينبغي تقييم أهداف العقد من خلال نتائج قابلة للقياس الكمي وتؤدي إلى تحسين حياة السكان الأصليين ويمكن تقدير مدى تقدمها عند منتصف العقد وفي نهايته، فإنه يوصى بإجراء استعراض

للمشاريع التي يدعمها صندوق التبرعات، لأن تحليل الأنشطة المقررة سيوفر المعلومات اللازمة لتقييم مدى إنجاز أهداف العقد. وبناءً على ذلك، يوصى كذلك بإعداد تقرير يستعرض الأنشطة التي تم الاضطلاع بها في إطار برنامج أنشطة العقد خلال الفترة ١٩٩٤-١٩٩٦، وهو ما سيتم إدراجه كبنء مستقل في جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين.

الحواشي

- (١) .A/49/444
- (٢) .E/CN.4/Sub.2/1996/L.31
- (٣) .E/CN.4/Sub.2/1996/L.32
- (٤) .E/CN.4/Sub.2/1996/L.33
- (٥) .E/CN.4/Sub.2/1996/L.34
- (٦) .E/CN.4/Sub.2/1996/L.39
- (٧) .E/CN.4/Sub.2/1996/L.51
- (٨) .E/CN.4/Sub.2/1996/L.52
- (٩) .E/CN.4/Sub.2/1996/L.21
- (١٠) .A/CONF.166/9
- (١١) .A/CONF.177/20.17
- (١٢) .A/CONF.171/13/Rev.1
- (١٣) E/CN.4/AC.4/1996/4
- (١٤) .E/CN.4/Sub.2/AC.4/1996/6
- (١٥) النشرة الصحفية ٩٦/١٢ لمنظمة الدول الأمريكية.

المرفق الأول

صندوق التبرعات للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

تقديرات الإيرادات في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦^(ب)

الملاحظات	المبلغ بالدولار	التاريخ	الجهة المانحة
	٣ ٠٠٠	١٨ أيار/مايو ١٩٩٥	اليونان
	٣ ٠٠٠	٩ أيار/مايو ١٩٩٦	
	١٠ ٠٠٠	٩ آب/أغسطس ١٩٩٤	الكويت
إيصال نيويورك	٦ ٧٧٩	١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦	نيوزيلندا
	٧٢ ٨٨١	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	النرويج
٢٤ ٢٠٠ فرنك سويسري	١٨ ٣٣٣	١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥	سويسرا
١٤ ٠٠٠ فرنك سويسري	٣٧ ٩٣١	٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦	سويسرا
١٥ ٠٠٠ دولار كندي	١١ ٠٩٤	٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦	كندا
إيصال نيويورك	٥٠ ٠٠٠	٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦	اليابان
	٣١ ٩٢٠	١٤ أيار/مايو ١٩٩٤	استراليا
	٢ ٣٣٣	٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٥	(The Relaxtion Company) شركة ذي ريلاكسيشن
	٧٦١	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥	
	٥ ٣٤٤	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	لجنة السكان الأصليين وسكان جزر مضيق توريس
	٥ ٦٦٠	١٤ تموز/يوليه ١٩٩٥	
	٧ ٩٧٥	١٥ أيار/مايو ١٩٩٦	
	٢٥	٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥	مؤسسة انتويشن ميوزك "Intuition Music"
	٢٥	١٧ آب/أغسطس ١٩٩٥	
	٢٥	٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥	
	٥٠	٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥	
	٢٥	١ آذار/مارس ١٩٩٦	
	٢٥	١٤ آذار/مارس ١٩٩٦	
	٢٥	١٥ آذار/مارس ١٩٩٦	

الملاحظات	المبلغ بالدولار	التاريخ	الجهة المانحة
	٥٠	٦ أيار/مايو ١٩٩٦	
	٥٠	١٥ أيار/مايو ١٩٩٦	
	٥٠	٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦	
	٥٠	٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٦	
	٨٠٠	٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦	إ.ستاماتوبولو E.Stamatopoulou
	٤ ٥٤١	٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥	فراغسغيلشافت Verlagsgesellschaft
	٢٧٤ ٧٥٢		المجموع

(أ) استنادا الى المعلومات المتوفرة في فرع القوانين ومنع التمييز التابع لمركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

المرفق الثاني

العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

الاجتماع الأول للفريق استشاري لصندوق التبرعات للعقد الدولي

جنيف، ٢٩ نيسان/أبريل - ١ أيار/مايو ١٩٩٦

مبادئ توجيهية

أهداف صندوق التبرعات:

- دعم برنامج الأنشطة الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها ١٥٧/٥٠؛
- تقديم المساعدة الى المشاريع والبرامج التي تنهض بأهداف العقد: التعاون الدولي من أجل تسوية المشاكل التي يواجهها السكان الأصليون في مجالات مثل حقوق الإنسان، والبيئة، والتنمية، والتعليم، والثقافة، والصحة.

الجهات التي يمكنها أن تطلب مساعدة الصندوق:

- الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية ومنظماتها، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والمؤسسات المماثلة الأخرى؛ وينبغي أن تكون من المنظمات التي لا تسعى الى تحقيق الربح؛
- اللجان الوطنية للعقد؛
- المنظمات الحكومية الدولية والحكومات التي لها مقترحات تتعلق بتنفيذ مشاريع مشتركة أو مشاريع "شراكة" بالتعاون مع السكان الأصليين.

مجالات المشاريع الرئيسية:

- برنامج أنشطة العقد وأهدافه فضلا عن توصيات إعلان وبرنامج عمل فيينا ذات الصلة بالسكان الأصليين؛
- الهياكل والإجراءات التنظيمية للسكان الأصليين وتعزيزها من خلال التعليم، والتدريب وبناء المؤسسات وبناء القدرات، مع مراعاة ضرورة احترام تقاليدهم في هذه المجالات؛

- التعليم والتدريب في مجال حقوق السكان الأصليين؛
- المعلومات المتعلقة بالسكان الأصليين والعقد الدولي؛
- المراسلات والمبادلات بين منظومة الأمم المتحدة والسكان الأصليين وفيما بين الشعوب الأصلية؛
- مبادرات جمع الأموال تعزيزاً لأهداف العقد.

معايير الاختيار:

- ينبغي أن تعود المشاريع بالنفع المباشر على السكان الأصليين في جميع أنحاء العالم؛
- ينبغي أن يقوم السكان الأصليون بإعداد المشاريع أو أن يتم إعدادها بالتشاور الكامل معهم؛
- سيجري النظر في المشاريع مع مراعاة التوازن بين الجنسين؛
- سيولى اهتمام خاص بالمشاريع من المناطق المتخلفة في مختلف الأقاليم؛
- الموافقة على المشاريع في المجالات ذات الصلة لا سيما المجالات المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان للسكان الأصليين وحمايتهم وتنفيذها.

المرفق الثالث

استبيان موجه الى الجهات المتقدمة بطلبات الى صندوق التبرعات

- ١ - يرجى إيراد عنوان المشروع.
- ٢ - صف الهدف الرئيسي (الأهداف الرئيسية) للمشروع. يرجى أيضا بيان علاقة المشروع بأحد مجالات المشاريع الرئيسية الستة.
- ٣ - قدم ملخصا للمشروع، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بكيفية تنفيذه.
- ٤ - اذكر المنظمة المنفذة. ويرجى تقديم معلومات عن المنظمة، بما في ذلك المعلومات عن عضويتها، والأنشطة والمشاريع التي أنجزتها في السابق فضلا عن التفاصيل المالية ذات الصلة. ويرجى تقديم معلومات عن أية منظمات شريكة.
- ٥ - ما هي المنافع المتوقعة بالنسبة للسكان الأصليين؟ وما هي المتابعة المتوقعة للمشروع.
- ٦ - ما هي مدة المشروع؟ أورد المعلومات المتعلقة بكل مرحلة من مراحل.
- ٧ - ما هي التكاليف العامة للمشروع؟ بما في ذلك توزيع النفقات المقترحة. وما هي المساهمة المطلوبة من صندوق التبرعات، ومصادر التمويل الأخرى؟ وكيف ستدار محاسبة المشروع؟
- ٨ - كيف يتم تقييم المشروع؟ هل ستكون النتائج قابلة للتحديد كميا؟
ينبغي أن ترسل المشاريع الى الأمانة العامة قبل ١٥ آذار/مارس من كل عام.
ينظر في الطلبات المقدمة الى صندوق التبرعات في نيسان/أبريل من كل عام.
لن تزيد المساهمات المقدمة من صندوق التبرعات على ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.
